

Distr.: Limited
11 October 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

اللجنة الأولى

البند ٩١ (هـ) من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة

الاستثنائية الثانية عشرة: مركز الأمم المتحدة

الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة

الحيط الهادئ

أستراليا، أفغانستان، إندونيسيا، باكستان، بروني دار السلام، بنغلاديش، بوتان، تايلند، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، سري لانكا، الصين، فييت نام، قيرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، ماليزيا، ملديف، منغوليا، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، نيبال، نيوزيلندا، الهند: مشروع قرار

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة الحيط الهادئ

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٩/٤٢ دال المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ١١٧/٤٤ واو المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، اللذين أنشأت بموجبهما مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا وأعدت تسميته ليصبح مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة الحيط الهادئ، ومقره كاتماندو، وحددت ولايته بأن يقدم، عند الطلب، الدعم الفني للمبادرات وغيرها من الأنشطة المتفق عليها فيما بين الدول الأعضاء في منطقة آسيا والحيط الهادئ من أجل تنفيذ تدابير لإحلال السلام ونزع السلاح، من خلال الاستخدام السليم للموارد المتاحة،



وإذ **تخطط علما** بتقرير الأمين العام^(١)، الذي يعرب فيه عن اعتقاده بأن ولاية المركز الإقليمي لا تزال سارية وبأن المركز أداة مفيدة لتوطيد مناخ التعاون من أجل السلام ونزع السلاح في المنطقة،

وإذ **تلاحظ** أن الاتجاهات التي شهدتها فترة ما بعد الحرب الباردة قد أكدت مهمة المركز الإقليمي في مساعدة الدول الأعضاء في سعيها لمعالجة الشواغل الأمنية ومسائل نزع السلاح الجديدة الناشئة في المنطقة،

وإذ **تشيد** بالأنشطة المفيدة التي يضطلع بها المركز الإقليمي في تشجيع الحوار على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي من أجل تعزيز الانفتاح والشفافية وبناء الثقة، إضافة إلى الترويج لنزع السلاح والأمن من خلال تنظيم اجتماعات إقليمية، وهي أنشطة أصبحت تعرف على نطاق واسع في منطقة آسيا والمحيط الهادئ باسم "عملية كاتماندو"،

وإذ **تعرب عن تقديرها** للمركز الإقليمي لقيامه بتنظيم اجتماعات ومؤتمرات وحلقات عمل في المنطقة في كويتو، باليابان، في الفترة من ١٧ إلى ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥؛ وفي بوسان، بجمهورية كوريا، في الفترة من ١ إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛ وفي بالي، بإندونيسيا، في الفترة من ٢١ إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛ وفي بانكوك، بتايلند، في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٦؛ وفي بيجين، بجمهورية الصين الشعبية، في الفترة من ١٢ إلى ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٦،

وإذ **ترحب** بأنشطة المركز الإقليمي في تعزيز التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ على النحو الذي أوصت به دراسة الأمم المتحدة حول التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار^(٢)،

وإذ **تلاحظ** الدور المهم الذي يضطلع به المركز الإقليمي في تقديم المساعدة للدول الأعضاء في مبادراتها الخاصة بالمنطقة،

وإذ **تعرب عن بالغ تقديرها** للدعم العام الذي تقدمه نيبال بوصفها الدولة المضيفة لمقر المركز الإقليمي،

١ - **تؤكد من جديد** دعمها القوي للتشغيل الوشيك لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ ومواصلة تعزيزه؛

(١) A/61/163.

(٢) A/57/124.

- ٢ - تشدد على أهمية عملية كاتماندو بوصفها وسيلة قوية للنهوض بالممارسة المتصلة بإجراء الحوار المتعلق بالأمن ونزع السلاح على نطاق المنطقة؛
- ٣ - تعرب عن تقديرها لاستمرار الدعم السياسي والترعات المالية المقدمة إلى المركز الإقليمي، والتي تعتبر أساسية من أجل مواصلة تشغيله؛
- ٤ - تناشد الدول الأعضاء، ولا سيما الدول الواقعة في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وكذلك المنظمات والمؤسسات الحكومية الدولية وغير الحكومية، تقديم الترعات التي تشكل الموارد الوحيدة للمركز الإقليمي، من أجل تعزيز برنامج أنشطة المركز وتنفيذه؛
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم الدعم اللازم، في حدود الموارد المتاحة، إلى المركز الإقليمي في اضطلاع به برنامج أنشطته، مع مراعاة الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٧٦/٤٩ دال المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛
- ٦ - تحث الأمين العام على أن يستكمل، بدون تأخير، الإجراءات الداخلية لوضع الصيغة النهائية للاتفاق مع البلد المضيف ومذكرة التفاهم المتصلة به، وأن يكفل التشغيل الفعلي للمركز الإقليمي من كاتماندو خلال ستة أشهر من تاريخ التوقيع على الاتفاق مع البلد المضيف وتمكينه من العمل بفعالية،
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثانية والستين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛
- ٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثانية والستين البند المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ".